قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (6) لسنة (2020م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 21 شعبان 1441 هجرية، الموافق 14/4/ 2020 ميلادية.

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد محمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف علي الجند — = = =
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للتجارة التضامنية.

ضد

المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة، في المناقصة رقم: 2019/17م الخاصة بتوريد وتركيب وتشغيل وحدتي ضخ متكاملتان تعملان بالطاقة الشمسية لمحطة إعادة الضخ- الربة-فرع ميين.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2020/2/20م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة تضمنت أن الشاكية تقدمت للمناقصة المذكورة ولكنه تم إرساء المناقصة على آخرين مع العلم بأن عرضها هو أقل الأسعار ويحتوي على أفضل المواصفات، وأن الجهة قد تعنتت تجاه الشاكية، وترجو من الهيئة العليا الاطلاع واتخاذ الإجراءات اللازمة لإنصافها (بحسب ما جاء في شكواها).

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (43) بتاريخ 2020/2/24م تضمنت التوجيه بوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للتجارة وموافاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع ,وبناء علية قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بموجب المذكرة رقم (48) بتاريخ 2020/2/26م وأرفقت أوليات المناقصة، وكان رد الجهة كما يلي:-

"ردا على مذكرتكم رقم (43) وتاريخ 2020/2/24م بخصوص تظلم شركة آل صالح للتجارة حول إرساء المناقصة المذكورة على شركة أخرى رغم أن عرضها هو أقل العروض سعرا، نريد التنويه بأنه قد تم التعاقد في ثلاث مناقصات طاقة شمسية مع شركة آل صالح للتجارة خلال العام 2019م إلا أنها لم تلتزم بالتنفيذ في الفترة المحددة للعقد ولم تستكمل تنفيذ آخر مناقصة تم التعاقد فيها حيث أن فترة التنفيذ في هذه المناقصة قد تجاوز 250٪ من فترة العقد ولكن لجنة التحليل الخاصة بالمناقصة قامت بتحليل العروض الفنية لجميع المقاولين المتقدمين وعددهم خمسة عروض وتم استبعاد عرضين بجوانب فنية ومالية وكان عرض شركة آل صالح هو العرض الذي تم التوصية بالإرساء عليه وتم الرفع إلى منظمة اليونيسيف بنتائج التحليل للموافقة عليه، إلا أنهم ردوا بأن المقاول لم يستكمل أعماله في المناقصة السابقة وأنه قد تأخر في فترة التنفيذ اكثر من 200٪ من فترة العقد مما جعل لجنة المناقصات بالمؤسسة تنظر في العرض الذي يليه والرفع لليونيسيف بالموافقة على الترسية وتم التعاقد بناء على موافقة المانح".

وعليـــه: لزم التوضيح لكم بذلك.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الآتي:

❖ الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:

تمت إجراءات التحليل وفق الإجراءات الموضحة في النسخة المرفقة إلى الهيئة العليا من تقرير لجنة التحليل للعطاءات المقدمة في المناقصة المذكورة الذي تضمن البيانات التالية:

- قامت الجهة بالإعلان عن المناقصة بتاريخ : 11 / 10 / 2019م
- تم فتح مظاريف المناقصة بتاريخ 2019/11/3م.
- عدد المتقدمين للمناقصة 5 متناقصين (مع العلم بأن عدد من تقدم لشراء المناقصة 6 شركات نسبة المشاركة 86٪).
- أرفقت الجهة نسخة من محضر فتح المظاريف موقع بتاريخ 2019/11/3م من أعضاء لجنة فتح المظاريف وتضمن التالي:
  - التكلفة التقديرية = لم يتم إثباتها في محضر فتح المظاريف.
  - كشف بأسماء المتناقصين (**كما تليت عند فتح المظاريف**) وتضمن البيانات التالية:

رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	مبلغ العطاء المقدم والعملة	الضمان			ملاحظات	الترتيب	فترة صلاحية الضمان
			مبلغ الضمان والعملة	البنك الضامن	رقم وتاريخ الشيك/ الضمان	تاريخ انتهاء الصلاحية			
5/1	مؤسسة البكري	140,900 دولار	3,200 دولار	بنك التسليف التعاوني والزراعي			تخفيض ٪33	الرابع	123 يوم
5/2	رند للهندسة	204,950 دولار	3,200 دولار	كاك الإسلامي				الخامس	121 يوم
5/3	صادق الغولي	116,937 دولار	3,200 دولار	بنك اليمن والكويت				الثاني	118 يوم
5/4	باور سيتي	117,740 دولار	3,200 دولار	بنك اليمن الدولي				الثالث	91 يوم
5/5	آل صالح للتجارة	111,380 دولار	3,200 دولار	بنك سباء الإسلامي			تخفيض ٪25	الاول	120 يوم

❖ إجراء التحليل والتقييم:

تم تشكيل لجنة التحليل والتقييم بموجب قرار رئيس الجهة رقم (2019/27) الصادر بتاريخ 3 / 11 / 2019م وباشرت اللجنة عملها بتاريخ 4 / 11 / 2019 م ، وانتهت بتاريخ 18 / 12 / 2019 م.

* **نتائج الفحص الأولي للاستجابة (كما ورد في تقرير لجنة التحليل الفني والمالي):**

حددت وثائق المناقصة بأن جميع العطاءات سوف تخضع للفحص الأولي والتقييم للمؤهلات والقدرات لمعرفة العروض المستجيبة لشروط ووثائق المناقصة , وكذا معرفة قدرة وامكانية المتقدمين لتنفيذ العقد .

* **العطاءات غير المستجيبة: لا يوجد.**

* **العطاءات المستجيبة لشروط المناقصة بحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل وهي كالتالي:**

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء
1	5/1	مؤسسة البكري
2	5/2	رند للهندسة
3	5/3	صادق الغولي
4	5/4	باور سيتي
5	5/5	آل صالح للتجارة

❖ **إجراءات التقييم الفني والمالي للعطاءات المستجيبة (كما ورد في تقرير لجنة التحليل الفني والمالي):**

* **التقييم الفني لبيانات التأهيل :**

تم تفريغ البيانات الخاصة ببيانات التأهيل الفني المطلوبة وفقا للمتطلبات المحددة في وثائق المناقصة كما هو موضح في جداول التحليل الفني رقم (4) المرفق بهذا التقرير وفيما يلي تعليق لجنة التحليل في الجدول التالي:

رقم العطاء	اسم المتنافس	الملاحظات
العطاء رقم (1)	مؤسسة البكري	مؤهل و مستوف لأغلب المتطلبات الفنية
العطاء رقم (2)	رند للهندسة	غير مؤهل لأنه غير مستوف لأغلب متطلبات الفنية
العطاء رقم (3)	صادق معيض الغولي	مؤهل و مستوف لأغلب المتطلبات الفنية
العطاء رقم (4)	شركة باور سيتي	مؤهل و مستوف لأغلب المتطلبات الفنية
العطاء رقم (5)	شركة آل صالح للتجارة	مؤهل و مستوف لأغلب المتطلبات الفنية

وكان ترتيب العطاءات المتنافسة المستوفية للشروط والمتطلبات المحددة في وثائق المناقصة وفقا للمتطلبات الفنية على النحو التالي:

م	اسم المقاول	تكلفة العطاء	الترتيب
1	مؤسسة البكري	$140,900	الأول
2	شركة آل صالح للتجارة	$111,380	الثاني
3	صادق معيض الغولي	$116,937	الثالث
4	شركة باور سيتي	$117,740	الرابع
5	رند للهندسة	$204,950	الخامس

* **التقييم المالي :**

تم تفريغ بنود أسعار العطاءات للمقاولين المستجيبين للشروط الأساسية والمستوفين لبيانات التأهيل الفني كما هو موضح في الجدول أعلاه، وفيما يلي نتائج المراجعة المالية لهذا الجدول:

1. تصحيح الأخطاء الحسابية لكل عطاء إن وجد.
2. تسعير البنود غير المسعرة طبقا للأسعار المقدمة.
3. إضافة عملية التسوية لغرض التقييم.

واستناد إلى الشروط المحددة في وثائق المناقصة نستنتج أن المستبعد أثناء عملية التقييم المالي كأن صاحب العطاء رقم (1) رند للهندسة لأن عرضه يزيد عن التكلفة التقديرية بنسبة 59.6 ٪.
وكأن ترتيب العطاءات المتنافسة المستوفية لأغلب الشروط والمتطلبات المحددة في وثائق المناقصة وفقا لأقل الأسعار كما يلي:

م	اسم المقاول	تكلفة العطاء	الترتيب
1	شركة آل صالح	$ 111,380	الأول
2	صادق معيض الغولي	$ 116,937	الثاني
3	شركة باور سيتي	$ 117,740	الثالث
4	مؤسسة البكري	$ 140,951	الرابع

❖ توصية لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي :
استنادا إلى المعايير والأسس المحددة في وثائق المناقصة, وإلى نتائج التحليل والتقييم الفني والمالي, توصي لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي بما يلي:

أ. استبعاد العطاءات التالية للأسباب الموضحة قرين كل منها :

رقم العطاء	اسم المتنافس	أسباب الرفض
العطاء رقم2	رند للهندسة والتجارة	يزيد عن التكلفة التقديرية بنسبة 59.6 ٪ عدم الرد على استفسارات لجنة التحليل والتقييم وتوضيح الموديلات ولم يرفق الكتالوجات لجميع الأصناف

ب. ترتيب العطاءات المستوفية للشروط والمؤهلة والمقبولة فنيا بحسب أقل الأسعار المقيمة على النحو التالي :

م	اسم المقاول	الناحية الفنية	الناحية المالية	الإجمالي	ملاحظة
		مطابق/غير مطابق	مطابق/غير مطابق	مطابق/غير مطابق	
1.	شركة آل صالح	مطابق (أول فنيا)	مطابق (أول ماليا)	مطابق	1/ القواطع أوربية شنيدار
2.	صادق معيض الغولي	مطابق(أول فنيا)	مطابق (ثاني ماليا)	مطابق	1/ القواطع أوربية
3.	شركة باور سيتي	مطابق(أول فنيا)	مطابق (ثالث ماليا)	مطابق	1/ القواطع صينيه
4.	مؤسسة البكري	غير مطابق(فنيا)	مطابق (رابع ماليا)	غير مطابق	1/الأنفرتر دخول DC فقط 2/القواطع لم يورد

ت. توصي اللجنة بإرساء المناقصة على شركة آل صالح بمبلغ وقدرة مائة واحد عشر الف وثلاثمائة وثمانون دولار أمريكي فقط لا غير($111,380) . في حال عدم وجود التزامات عليه في المشاريع السابقة والالتزام بالاتي :-

- تقديم برنامج زمني مع تقديم التزام خطي بتنفيذ الأعمال وفقا للبرنامج الزمني
- تقديم التزام بتسليم مخطط تنفيذي (لمنظومة الألواح) بعد استكمال التركيب .

وفي حاله عدم الالتزام يتم الانتقال إلي المتنافس رقم 2.

- بتاريخ 2019/12/18م استكملت لجنة التحليل الفني والمالي أعمالها ورفعت تقريرها إلى الأخ/ رئيس لجنة المناقصات بالجهة للموافقة على النتائج.

- بتاريخ 2020/1/23م قامت الجهة بمخاطبة الجهة الممولة ممثلة بالمهندس/ فؤاد أبو راس أخصائي مياه وصرف صحي بمنظمة اليونيسيف مكتب الحديدة بواسطة الإيميل لطلب الموافقة على نتائج التحليل الفني والمالي واستكمال الإجراءات التعاقدية.
- تلقت الجهة بتاريخ 2020/1/29م إيميل من الجهة الممولة ممثلة بالمهندس / فؤاد أبو راس أخصائي مياه وصرف صحي بمنظمة اليونيسيف مكتب الحديدة بواسطة الإيميل بشأن بعض الاستفسارات حول إرساء المناقصة على شركة آل صالح وتتمثل هذه الاستفسارات فيما يلي :
  - من خلال مراقبة أداء المقاول في العقود التي تم تنفيذها خلال العام 2019م فقد تبين أن المقاول تأخر في تنفيذ جميع العقود التي منحتها المؤسسة له ومشروع الشرادية لم يتم معالجة الإشكالات فيه حتى الأن وبلغت فيه نسبة التأخير اكثر من 200٪ فكيف تنظر المؤسسة لهذا الأمر.
  - مشروعين من اصل ثلاثة مشاريع خلال العام 2019م توجد فيها مشاكل فكيف تنظر المؤسسة لهذا الأمر.
  - وجود ممارسات غير مهنية من المقاول خلال الفترة الماضية.
- قامت لجنة المناقصات بالجهة بتاريخ 2020/2/15م بإرساء المناقصة على مكتب صادق الغولي بمبلغ إجمالي وقدرة =/ 116,937.00 دولار أمريكي بالرغم من هذا المقاول لا يوجد لديه خبرات في مشاريع مماثله لهذا المشروع.
- بتاريخ 2020/2/10م قامت الجهة بمخاطبة منظمة اليونيسيف مكتب الحديدة بموجب المذكرة رقم (34) لطلب الموافقة على إرساء المناقصة على مكتب صادق الغولي واستكمال الإجراءات التعاقدية.
- تلقت الجهة بتاريخ 2020/2/12م إيميل من الجهة الممولة ممثلة بالمهندس / فؤاد أبو راس أخصائي مياه وصرف صحي بمنظمة اليونيسيف مكتب الحديدة بشأن عدم ممانعة الجهة الممولة على إجراءات المناقصة وعلى مسئولية المؤسسة أي نتائج تتضح متعلقة بالقدرة المالية أو الفنية للمقاول أو تأخر في التنفيذ.
- قامت الجهة بإخطار صاحب العطاء الفائز والشركات الأخرى بتاريخ 2020/2/15م.
- لم نتمكن من الوقوف على الشكوى المقدمة من الشركة الشاكية إلى الجهة .
- لم نتمكن من الوقوف على رد الجهة على الشكوى المقدمة من الشركة الشاكية.

❖ **اللقاء مع الأطراف:**

لم يتم الجلوس مع الأطراف كون الوثائق واضحة ولا تتطلب أي استفسار.

❖ **ملاحظات المكتب الفني:**

➢ **بالنسبة للشاكي:-**

1. تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
2. العطاء المقدم من الشاكية أقل العطاءات المقدمة في المناقصة وفقا لمحضر فتح المظاريف وقد أوصت لجنة التحليل الفني والمالي في تقريرها النهائي ومحضر اجتماعها بتاريخ 2019/12/18م بشأن إقرار النتائج النهائية بإرساء المناقصة على الشركة الشاكية ولكن لجنة المناقصات بالجهة لم تأخذ بتوصية لجنة التحليل وتم الإرساء من قبلها على مكتب صادق الغولي بمبلغ إجمالي وقدرة =/ 116,937.00 دولار أمريكي وذلك بعد استلام الجهة لإيميل الجهة الممولة والذي تضمن على بعض الاستفسارات حول إرساء المناقصة على شركة آل صالح وتتمثل هذه الاستفسارات فيما يلي :

- من خلال مراقبة أداء المقاول في العقود التي تم تنفيذها خلال العام 2019م فقد تبين أن المقاول تأخر في تنفيذ جميع العقود التي منحتها المؤسسة له ومشروع الشرادية لم يتم معالجة الإشكالات فيه حتى الأن وبلغت فيه نسبة التأخير أكثر من 200٪ فكيف تنظر المؤسسة لهذا الأمر.
- مشروعين من أصل ثلاثة مشاريع خلال 2019م توجد فيها مشاكل فكيف تنظر المؤسسة لهذا الأمر.
- وجود ممارسات غير مهنية من المقاول خلال الفترة الماضية.

3. من خلال الوثائق التي تم إرفاقها من قبل الشركة الشاكية حول المشروع السابق لوحظ الاتي :

- أن الجهة قد قامت بمنح الشركة الشاكية شهادة شكر وتقدير تشهد فيها بأن شركة آل صالح للتجارة قد قامت بتنفيذ مشاريع المنظومات الطاقة الشمسية لفروع المؤسسة المحلية في محافظة حجة للعام 2019م وإنجاز الأعمال في وقت قياسي والتزامهم بالشروط والمواصفات وتعاونهم الجاد مع المؤسسة (الشهادة الصادرة تحت توقيع مدير عام المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة).
- أرفقت الشركة الشاكية نسخة من محضر الاستلام الابتدائي المؤرخ بتاريخ 2019/12/2م لمشروع محطة إعادة ضخ الشرادية ولبئر وادي بهجان حيث تبين من خلال المحضر بأنه لا يوجد أي ملاحظات أو نواقص على الشركة الشاكية بموجب المحضر الموقع من قبل لجنة الاستلام الابتدائي.
- أرفقت الشركة الشاكية نسخة من مذكرة المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة الموجهة إلى منظمة اليونيسيف منطقة الحديدة بتاريخ 2019/12/15م والتي تطالب فيها الجهة من الجهة الممولة صرف قيمة المستخلص النهائي لشركة آل صالح وبمبلغ إجمالي وقدرة 297,199.34 دولار أمريكي والخاصة بمشروع محطة إعادة ضخ الشرادية ولبئر وادي بهجان.

4. من خلال الوثائق التي تم إرفاقها من قبل الجهة حول المشروع السابق لوحظ الاتي:

- بتاريخ 2020/3/22م قامت الجهة بمخاطبة الشركة الشاكية بشأن استكمال توفير جميع قطع الغيار غير المكتملة والتي حدث فيها تلف والقطع الغيار غير المناسبة تقنيا وكذلك إعادة ضبط وفحص وإصلاح وتثبيت جميع الخطوط والتوصيلات والتركيبات وغيرها خلال أسبوع من تاريخ المذكرة الخاصة بمشروع توريد وتركيب الطاقة الشمسية لمحطة الشرادية وفقا للملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الوزارية.
- بتاريخ 2020/3/23م قامت شركة آل صالح بالرد على الجهة بناءً على مذكرة الوزير والتي ورد فيها وجود مهندس مختص من قبل وزارة المياه والبيئة حيث أفادت الشركة بعدم قدرتها على عمل أي شيء حتى تتلقى التعليمات من قبل المهندس المختص الذي سيتم تعيينه من قبل وزارة المياه والبيئة .
- بتاريخ 2020/3/29م قامت الجهة بمخاطبة الشركة الشاكية بالملاحظات والنواقص في مشروع توريد وتركيب الطاقة الشمسية لمحطة الشرادية مبين وسرعة استكمال النواقص والملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الوزارية ووفقا للبرنامج الزمني المرفق..

5. من خلال الوثائق التي تم إرفاقها من قبل الشركة الشاكية حول المشروع السابق ردا على ملاحظات الجهة حول مشروع توريد وتركيب الطاقة الشمسية لمحطة الشرادية مبين لوحظ الاتي:

- فيما يخص ما ورد في الإيميل المرسل من قبل الجهة الممولة بتاريخ 2020/1/29م وجود ممارسات غير مهنية من المقاول خلال الفترة الماضية في المشاريع السابقة أفادت الشركة الشاكية بأنه لا توجد أي مشاكل بين شركة آل صالح وبينهم والدليل على ذلك أن الشركة الشاكية قد قامت بتوقيع عقد آخر بتاريخ2020/2/22م تمويل منظمة اليونيسيف لصالح الهيئة العامة لمشاريع مياه الريف فرع حجة التابع لوزارة المياه والبيئة وذلك بمبلغ إجمالي وقدرة _/54,306.00 دولار أمريكي لتوريد وتركيب وتشغيل

وتسليم وحدة ضخ متكاملة تعمل بالطاقة الشمسية في محافظة حجة - لمشروع مياه بيت قدم – شرس / حجة (أرفقت الشركة الشاكية نسخة من العقد الموقع).

- بشأن اللجنة التي نزلت من قبل وزارة المياه والبيئة أفادت الشركة الشاكية بأنها هي التي قامت بطلبها من وزير المياه والبيئة وذلك بسبب مماطلة وتعنت المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة وعدم قيامها برفع مستحقاتها (بموجب ما ورد في مذكرة الشركة الشاكية الموجهة للأخ/ رئيس الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 2020/4/4م) .
- بشأن التوضيح حول التأخير الذي حصل في تنفيذ مشروع توريد وتركيب الطاقة الشمسية لمحطة الشرادية مبين أفادت الشركة الشاكية بأنها استلمت الموقع الأول من الجهة بتاريخ 2019/4/14م وعند نزول فريق العمل إلى الموقع للبدء في العمل تم منعهم من قبل المؤسسة والأهالي بحجة أن هناك مشاكل على الموقع وقد قامت الشركة الشاكية بسحب فريق العمل وتحملت كل الخسائر حيث قامت الجهة بمخاطبة الشركة الشاكية بتاريخ 2019/5/14م ردا على مذكرتها بتاريخ 2019/5/13م التي طلبت فيها تجهيز أرضية موقع تنفيذ مشروع محطة الشرادية حيث أفادت الجهة في مذكرتها أن هناك خيار ثاني لأرضية موقع المشروع وتؤكد الجهة بأن الموقع جاهز للتنفيذ حيث قامت الشركة الشاكية باستلام الموقع بتاريخ 2019/6/7م وتم أنجاز تنفيذ المشروع بتاريخ 2019/8/17م.
- لوحظ أن الجهة قد قامت بخصم 3٪ من قيمة العقد الخاص بتنفيذ مشروع محطة الشرادية والشركة الشاكية تطالب بالزام المؤسسة بصرف المتبقي لها والمتمثل في بدل الإشراف . وذلك بالمخالفة لأحكام ونصوص قانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية.

➢ **بالنسبة للجهة:-**

1. لوحظ قيام الجهة بتاريخ 2020/2/24م بتوقيع العقد مع المقاول الذي تم الإرساء عليه من قبل لجنة المناقصات بالجهة وذلك بالمخالفة لنص المادة (22/ج) من قانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م التي تنص على أن "تمنح الجهة جميع مقدمي العطاءات مدة عشرة أيام للتظلم أمام الجهات المحددة في هذا القانون تبدأ من تأريخ إخطارهم رسميا باسم الفائز بالمناقصة"..
2. لوحظ أن الجهة قد استخدمت وثيقة مناقصة قديمة لعملية الشراء المطلوبة مخالفة تماما لوثائق المناقصات النمطية المقرة من قبل مجلس الوزراء وذلك بالمخالفة للمادة رقم (88) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م . والتي نصت " على كافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون وهذه اللائحة الالتزام باستخدام الأدلة الإرشادية ووثائق المناقصات النمطية لأعمال الشراء المختلفة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من هذه اللائحة".
3. لوحظ عدم التزام لجنة المناقصات بالمعايير والأسس والمنهجية الموضحة في وثيقة المناقصة عند عملية تقييم العطاءات المقدمة حيث تم إرساء العطاء على مكتب صادق الغولي بمبلغ إجمالي وقدرة =/ 116,937.00 دولار أمريكي بالرغم من هذا المقاول لا يوجد لديه خبرات في مشاريع مماثله لهذا المشروع وذلك بالمخالفة للشروط والتعليمات الواردة في إعلان المناقصة وكذلك بالمخالفة للمادة (165) الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.
4. لوحظ أن فترة صلاحية ضمان العطاء المقدم من قبل الشركة التي تم إرساء عليها تقل عن الفترة المحددة في إعلان المناقصة حيث وفترة صلاحية الضمان المقدم كانت لمدة 118 يوم والمطلوب 120 يوم وذلك بالمخالفة للشروط والتعليمات الواردة في إعلان المناقصة .
5. لوحظ أن لجنة فتح المظاريف هي نفسها لجنة المناقصات وذلك بالمخالفة للمادة رقم (154) من اللائحة

التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.

6. لوحظ أن فترة صلاحية العطاءات وصلاحية الضمان المطلوبة كانت متساوية و لمدة 120 يوما وذلك بالمخالفة للمادة رقم (122) الفقرة (ب/2) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.
7. لوحظ قيام الجهة بالإعلان عن المناقصة في صحيفة الثورة بتاريخ 11 /10/2019م وحدد موعد فتح المظاريف بتاريخ 3 / 11 / 2019م أي أن فترة الإعلان للمناقصة لتقديم العطاءات كانت لمدة 23 يوم فقط بالنقص عن الفترة القانونية المحددة في القانون بثلاثين يوما أو اكثر وذلك بالمخالفة لنص المادة (116) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م . والتي تنص على "تحدد فترة تقديم العطاءات بفترة كافية وبما يتناسب مع الاحتياج الفعلي للدراسة بفترة لا تقل عن ثلاثين يوما من تاريخ نشر أول إعلان عدا المناقصات الكبيرة التي تزيد تكلفتها التقديرية عن خمسمائة مليون ريال، فتحدد مدة تقديم العطاءات لها بفترة لا تقل عن خمسة وأربعون يوما من تاريخ نشر أول إعلان.".
8. لوحظ أن لجنة فتح المظاريف لم تقم بإعلان وإثبات إجمالي التكلفة التقديرية في محضر فتح المظاريف وذلك بالمخالفة لنص المادة (161) الفقرة (ح) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م.
9. من خلال محضر فتح المظاريف لوحظ أن لجنة فتح المظاريف لم تقم بأثبات رقم وتاريخ الشيك / الضمان وتاريخ انتهاء الصلاحية في محضر فتح المظاريف وعدد المرفقات وذلك بالمخالفة لنص المادة (161) الفقرة (ز/3) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم 23 لسنة 2007م.
10. لوحظ وجود وثائق ناقصة في وثائق الاستجابة الأولية لمعظم العطاءات المقدمة ولم تقم لجنة التحليل بمخاطبة أصحاب تلك العطاءات لاستيفاء هذه النواقص خلال فترة محددة واذا لم تستجيب هذه العطاء فيتم استبعادها وذلك بالمخالفة للمادة رقم (168) الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.
11. لوحظ أن فترة صلاحية الضمان المقدم من قبل شركة بأور سيتي كانت لمدة 91 يوما وبالرغم من ذلك قامت لجنة التحليل الفني والمالي باعتبار هذا العطاء مستجيب لشروط وتعليمات وثائق المناقصة وحصل على الترتيب الثالث فنيا وماليا وذلك بالمخالفة للشروط والتعليمات الواردة في إعلان المناقصة.
12. لوحظ عدم قيام لجنة التحليل الفني والمالي بإعداد تقرير التحليل الفني والمالي للعطاءات المقدمة وفقا للنموذج المقر من قبل مجلس الوزراء وذلك بالمخالفة للمادة رقم (88) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لسنة 2007م والتي نصت على " على كافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون وهذه اللائحة الالتزام باستخدام الأدلة الإرشادية ووثائق المناقصات النمطية لأعمال الشراء المختلفة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من هذه اللائحة.
13. لوحظ أن الجهة قد قامت بمنح الشركة الشاكية شهادة شكر وتقدير تشهد فيها بأن شركة آل صالح للتجارة قد قامت بتنفيذ مشاريع المنظومات الطاقة الشمسية لفروع المؤسسة المحلية في محافظة حجة للعام 2019م وإنجاز الأعمال في وقت قياسي والتزامهم بالشروط والمواصفات وتعاونهم الجاد مع المؤسسة .. "الشهادة الصادرة تحت توقيع مدير عام المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بمحافظة حجة". وهذا تناقض وتضارب واضح حول ما ورد من قبل الجهة أن المقاول لم يستكمل أعماله في المناقصة السابقة وأنه قد تأخر في فترة التنفيذ اكثر من 200٪ من فترة العقد وهذا يضع علامة استفهام حول هذا التناقض والتضارب من قبل الجهة.
14. من خلال ما ورد في محضر التحليل لوحظ أن فترة صلاحية جميع الضمانات كانت لمدة 96 يوما تقريبا من

تاريخ فتح المظاريف بينما الضمانات المرفقة تتناقض مع ما ورد في تقرير لجنة التحليل وهذا يضع علامة استفهام حول فترة صلاحية الضمانات المقدمة.

15. لوحظ أن جميع الموافقات (عدم الممانعة) من الجهة الممولة على جميع إجراءات الشراء للمناقصة عبارة عن إيميلات بين الجهة المانحة (منظمة اليونيسيف) والجهة صاحبة المشروع.

❖ رأي المكتب الفني:

أوصى المكتب الفني في نهاية تقريره بقبول الشكوى لعدم صحة أسباب الاستبعاد وإلغاء قرار الإرساء والإرساء على أقل العطاءات المقيمة وفقا للمعايير الواردة في وثيقة المناقصة.

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أن العطاء المقدم من الشركة الشاكية هو أقل العطاءات المقدمة من حيث السعر، كما أنه مطابق للمواصفات، وحيث لا يوجد ما يبرر استبعاد العطاء والإرساء على العطاء الذي يليه، فالمتعين والحال كذلك قبول الشكوى وإلغاء قرار الإرساء والتوجيه بإرساء المناقصة على اقل العطاءات المقيمة والمطابق لكافة الشروط والمواصفات والمتطلبات المحددة في وثيقة المناقصة، وعلى الجهة أخذ ملاحظات المكتب الفني بالهيئة بعين الاعتبار.

ولذلك،

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1 قبول الشكوى لعدم صحة أسباب الاستبعاد.
2 إلغاء قرار الإرساء وعلى الجهة المشكو بها إرساء المناقصة على أقل العطاءات المقيمة والمستوفية للشروط والمطابق للمواصفات وفقا للمعايير الواردة في وثيقة المناقصة.
3 تنبيه الجهة بضرورة أخذ الملاحظات المذكورة في تقرير المكتب الفني بالهيئة بعين الاعتبار وعدم تكرارها في المناقصات القادمة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 21 شعبان 1441 هجرية،
الموافق 14/4/ 2020 ميلادية.

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات